

المط وهو خمسة في اربعة وثلاثين ليطالدهم
 واقسم كاحل وهو اربعة وعشرون على اثنا
 عشر مما هو خمسة وسبعة يخرج النبي غير اطا
 وهو كواب ولو قيل حول سبع درهم كذلك
 فاضرب اثنين في اربعة وثلاثين واقسم كاحل
 وهو مائة وثلاثة وستون على سبعة وخمسة
 يخرج اربعة قاربط ويخرج ثمانية وعشرون فان
 شئت قلت واربعة اجناس قارطوا ان شئت فاضرب
 الثلاثين والعشرين في ثلاثة واقسم كاحل وهو اربعة
 وثلاثون على خمسة والثلاثين او اضلاعها يخرج
 شعيرات ان يخرج اربعة عشر فان شئت قلت وفسا
 شعير وان شئت فاضرب الاربعة عشر في عشرين
 واقسم كاحل وهو مائتان وثلاثون على سبع الخمسة
 والثلاثين وسبعة وذلك مائتان وخمسة والاربعون
 لان كل سبع شعيرات عشرون شعيرة يخرج شعيرة
 واحدة ويخرج خمسة والثلاثون فان شئت قلت سبع
 شعيرة وان شئت فاضرب الخمسة والثلاثين في مائة

وخمسة

وخمسة وعشرون واقسم كاحل وهو اربعة الاف
 والثلاثين وخمسة وسبعون على حاصل ضرب المائتين
 والخمسة والاربعين في ثمانية عشر وذلك اربعة اذ
 واربع مائة وعشرون فلا يتقسم لقلته وحبيبه خلا
 الجواب فخذ الاربعة واقسم ضرب المقسوم في احد
 وعشرين واقسم كاحل وهو واحد وتسعون المائتان
 ثمانية وخمسة وسبعون على اضلاع المقسوم عليه
 وخمسة مراتب هكذا **٣٥٥٧٧٦** يك الجواب
 حال التناهي مع الفرضية او لا واربعة قاربط
 وشعيراتين وششمه واحدة واربعة خادل برية
 وسدس فردلة برية هكذا **١٠٥٧٧٦**
فصل في استخراج شعيرات
 وفي نحو بل الدراهم للمناقيل اضر ب عدة المناقيل
 في سبعة واحط من اول الخارج مرتبة فان خلت بقي
 الجواب والافان نسبة ان شئت ما فيها المقطرة وضمت ذلك
 الاسم للمنتجان وان شئت فخذ للاربط ما يوجد
 فلو قيل عشرون درهما كمتق الاهي فاضرب عشرين